

لائحة وأدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة  
تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب  
لجمعية مكافحة السرطان الخيرية بالأحساء تفاؤل

الإصدار الأول  
٢٠٢٤ م / ١٤٤٦ هـ

## معلومات السياسة أو الآلية

| العنصر         | البيان                                                                        |
|----------------|-------------------------------------------------------------------------------|
| العنوان        | لائحة وأدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة<br>تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب |
| المسؤول عنها   | أمانة المجلس                                                                  |
| رمز السياسة    | أ - م - ج ١٥                                                                  |
| الإصدار        | الأول                                                                         |
| تاريخ الإصدار  | ٢٠٢٤ م                                                                        |
| معد السياسة    | فريق عمل السياسات                                                             |
| مصدر الوثيقة   | اللائحة الأساسية للجمعية                                                      |
| اعتماد السياسة | مجلس الإدارة في اجتماعه رقم ٢٥                                                |

## المقدمة :

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعمول بها.

### ١- مسؤوليات مجلس الإدارة

#### أ- وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات والقوانين المحلية .

#### ب- الإشراف والمراقبة:

يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعتها دوريا لضمان فعاليتها وتوافقها مع التغيرات القانونية أو البيئية .

#### ت- تحديد المخاطر وتقييمها:

يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

#### ث- تعيين مسؤول الامتثال والالتزام:

ج- يتوجب على المجلس تعيين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### ح- المراقبة والإبلاغ:

يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتببه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

### خ- التدريب والتوعية:

يتعين على مجلس الإدارة ضمان تقديم دورات تدريبية لجميع العاملين والمتطوعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.

### د- التعامل مع الجهات المعنية:

يتحمل المجلس مسؤولية التأكد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومة مطلوبة .

### ذ- المراجعة الداخلية:

يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعة داخلية دورية لضمان الإمتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### ٢- العقوبات والمساءلة

يتحمل أعضاء المجلس مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء الواجبات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### ٣- تعديل اللائحة

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر ، بما يتماشى مع التغيرات القانونية و التوجهات في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

## الإعتماد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

تم اعتماد مجلس الإدارة لائحة وأدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

في اجتماعهم (٢٥) بتاريخ ٩ / ١٠ / ٢٠٢٤ م الدورة ( ٣ ) وقرروا العمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

رئيس مجلس الإدارة



محمد بن عبد العزيز الغفالق